

درس يوم الأحد - 32-6-9341هـ

عبدالعزیز الراجحي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ومشائخه والمسلمين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما وعملا يا كريم - [00:00:00](#)

قال ابو داود رحمه الله تعالى. يا شيخ المسك احسن الله اليك. قال الجامع وعفا الله عنه اراد المصنف رحمة الله تعالى بهذا الترجمة الاستدلال على مشروعية في استعمال المسك للميت - [00:00:15](#)

ووجه ذلك ان النبي هو وجه ذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال في قصة المحرم ولا تمسوه بطيب فان مفهومه ان غير المحرم من الاموات يمس بطيب وحديث الباب نص في كون المسك من اطيب الطيب - [00:00:33](#)

فدل على ان استعمال المسك للميت غير المحرم مستحب وهذا من دقيق فقه المصنف رحمة الله تعالى عليه فله دره ما احد نظره وما اصاب فكره وصنيعه هذا نظير صنيع الامام البخاري رحمة الله تعالى عليه - [00:00:51](#)

حيث ترجم له بقوله باب الحانوت للميت ثم اورد قصة المحرم وفيه ولا تحنطوه فاستنبط من مفهوم النهي استحباب الحانوت للميت غير المحرم. واستنباط المصنف رحمة الله تعالى عليه ادق والله - [00:01:09](#)

واعلم ايش؟ فاستنبط ايه؟ فاستنبط المؤلف احسن الله اليك قال وصنيعه هذا نظير صنيع الامام البخاري رحمة الله تعالى عليه. حيث ترجم بقوله باب الحنوط للميت ثم اورد قصة المحرم وفيه ولا تحنطوه فاستنبط من مفهوم النهي استحباب الحنوط للميت غير المحرم - [00:01:27](#)

واستنباط المصنف يقصد النسائي احسن الله عمله على النسائي هذا؟ اي نعم احسن الله عمله. النسائي ايه آآ المسك المسك نعم احسن الله اليك. في باب كتاب الجنائز. ايه المسك. نعم. وسيأتي ان شاء الله قريب - [00:01:49](#)

قراءها نعم قال واستنباط المصنف رحمة الله تعالى عليه ادق والله اعلم والله تعالى اعلم ثم قال احسن الله عملك هنا اه استنباط المعلم قال امسك فقط انه ادق من البخاري في استنباطه لهذا لان البخاري استنبط في الحنوط احسن الله اليك ولكن هو استنبط - [00:02:08](#)

وفي المسك ثم قال باب حديث الباب احسن الله اليك قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داود وشبابه وشبابه قال حدثنا شعبة عن خلود بن جعفر سمع ابا نظرة عن ابي سعيد - [00:02:33](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيب آآ اطيب الطيب المسك ثم اشار هنا في هامش النسخة الهندية قال من خير طيب كم المسك بدل اطيب الطيب. نعم. ثم ذكر احسن الله اليك اختلاف العلماء في استعمال الطيب او استعمال المسك للميت - [00:02:49](#)

فقال الامام ابن المنذر رحمة الله تعالى عليه. واختلفوا في استعمال المسك في حانوت الميت. فكان ابن عمر رضي الله عنهما يطيب ميتة بالمسك وجعل في حنوط انس رضي الله عنه صرة من مسك. وروينا عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه انه اوصى ان يجعل في حنوطه - [00:03:10](#)

وقال هو فضل حنوط النبي صلى الله عليه وسلم قال وممن رأى ان الميت يطيب بالمسك محمد ابن سيرين ومالك والشافعي واحمد واسحاق. وكذلك نقول وفي امر النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:31](#)

تسلم المرأة ان تأخذ عند اغتسالها من المحيض آآ فرصة ممسكة انها فرصة ممسكة نعم فرصة ممسكة دليل على طهارة المسك مع ما روينا عنه انه قال اطيب الطيب المسك ثم اخرجه بسند ثم اخرجه بسنده هذا الحديث. وقد قال - [00:03:46](#)

وقد رويانا عن عطاء والحسن ومجاهد انهم كرهوا ذلك صوابا له مستحبا صواب الصواب من الدالة انه مستحب معه عموما هذا يدل على هذا. ثم قال احسن الله عملك وقال وكل من نحفظ عنه من اهل العلم يستحبون اجمار ثياب الميت. قال واستحب كثير منهم ان يكون ذلك وترا - [00:04:08](#)

الذي يكفن الميت ويحنطه يجعل في حنوطه ما شاء من الطيب الا الزعفران. فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتزعفر رجل واحب ما استعمل في حنوته الكافور. للثابت عنه صلى الله عليه وسلم انه قال للنسوة اللاتي غسلن ابنته اجعلن - [00:04:34](#) او شيئا من كافور انتهى كلام ابن المنذر. في اللفظ اجعلنا في الاخرة كفورا. ها. نعم احسن الله اليك. ما وصف الوصفة ابن القيم رحمه الله في زاد البعاد تكلم على المسكين - [00:04:54](#)

قال القيم رحمه الله تعالى كتابه زاد المعاد. ثبت في صحيح مسلم من اعناب سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اطيب الطيب المسك. وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها - [00:05:12](#) قالت كنت اطيب النبي صلى الله عليه وسلم قبل ان يحرم ويوما النحر قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسك المسك ملك انواع الطيب واشرفها واطيبها وهو الذي تطرب به الامثال - [00:05:42](#)

ويشبه به غيره يشبه به غيره. ويشبه به غيره ولا يشبهه بغيره وهو كثران الجنة وهو حار يابس في الثانية يسر النفس ويقويها ويقوي الاعضاء الباطنة جميعها شربا وشما والظاهرة اذا وضع عليها نافع للمشايخ - [00:06:04](#) والمبرودين لا سيما زمن الشتاء جيد للغشي والخفقان وضعف القوة بانعاشه للحرارة الغريزية يجلو بياض العين وينشف رطوبتها ويشف الرياح منها ومن جميع الاعضاء ويبطل عمل السموم وينفع من نهش الافاعي - [00:06:35](#)

ومنافعه كثيرة جدا وهو من اقوى المفرجات نعم وهو من اقوى المفرجات نعم والمسك والحمد لله والصلاة والسلام على رسول لا شك انه اشرف انواع الطيب واصله اصل المسك ان يؤخذ من - [00:07:05](#) من الغزال كان الغزال ياك اصل جزء من دم الغزال دم الغزال في البر اصله ايه يخرج فيه يعني وارمة وتكبر شيئا فشيئا حتى تكون مثل مثل الكرة يتحول الدم في باذن الله من الغزال الى مسك - [00:07:29](#)

فتؤخذ هذه تسمى فأرة فأرة المسك تؤخذ هذه تسقط بعد ذلك تسقط وتؤخذ ثم شق ويخرج منها المسك وهذا احسن المسك ولهذا يقول اه الشاعر يمدح احد الملوك فينتفق الانام وانت منهم فان المسك بعظ دم الغزالي - [00:08:08](#) هذا احد الملوك معروف احد الشعراء عند يقول انت الالام الناس يقول انت فقت الناس كلهم وهذا ما فيه غرابة انت من الناس وانت فوقهم مثل ما ان الغزال اه جزء منه مسك فقدمه - [00:08:33](#)

كما ان الغزال المسك جزء منه وفاق الدم فانت ايضا من الناس وفقتهم فان تفق الانام وانت منهم فان المسك بعظ دم الغزالي والشاهد يقول فان المسك دم ببعض دم الغزالي هذا هو المسك - [00:08:51](#) يسمى فأرة المسك تأخذ وارمة فيه تحول من دمه الى الى مسك تؤخذ هذه الفارة فاذا سقطت او يبست وتشق ويأخذ منها المسك احسن من انه يكون هناك انواع اخرى من المسك - [00:09:07](#)

نعم يمكن يبقى كتب اللغة ايضا تذكر شيئا من الاوصاف المسكرة نعم قال ابو داود رحمه الله تعالى في سننه باب في الغسل من غسل الميت. في الغسل في الغسل نعم. السلام عليكم. باب في الغسل - [00:09:25](#) من غسل الميت حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا محمد بن بشر قال او من غسل الميت يعني من تغسيل الميتان باب في الغسل باب في الغسل بالغسل من غسل الميت نعم. باب في الغسل من غسل الميت. حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا محمد بن بشر قال

- [00:09:44](#) حدثنا زكريا قال حدثنا مصعب بن شيبه عن طلق بن حبيب العنزي عن عبدالله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها حدثت تنهوا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من اربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة وغسل الميت - [00:10:06](#) بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد قلب الغسل من غسل الميت يعني هذا باب

عقدة المؤلف رحمه الله لحكم الاغتسال نص الميت - 00:10:26

ما حكمه الغسل واجب او مستحب اوليس بواجب ولا مستحب ذكر فيه المؤلف رحمه الله حديثان كلاهما ضعيف والعلماء تكلموا عليه الشراح وابن القيم ذكر الاول حديث عائشة ان عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يغتسل يوم الاربع من الجنابة ويوم الجمعة ومن الحجامة - 00:10:40

وغسل الميت هذا الحديث تكلم عليه العلماء ومن ذاك المنذري قال ان هذا الحديث ضعيف قد ذكر المؤلف رحمه الله في اخر هذا

الكتاب الثاني ظعفه قال وتقدم هذا الحديث في كتاب الطهارة في باب الغسل - 00:11:10

الجمعة. قال منذري؟ قال ابو داود حديث مصعب هذا يعني هذا الحديث فيه خصال ليس العمل عليه وقال الخطابي في اسناد هذا

في اسناد هذا الحديث فقال فاذا هذا الحديث فيه ضعف وفيه كلام لاهل العلم - 00:11:29

في تقويته كما سيأتي وهذا الحديث فيها الاغتسال من اربع اما الجنابة هذا معلوم هذه ليست واضحة للغسل من الجنابة هذا في

القرآن الكريم وفي السنة وكذلك الاغتسال يوم الجمعة ثابت - 00:11:47

وذلك سنة مستحب او واجب اوجبه جمع من اهل العلم والجمهور على انه مستحب متأكد بقي الغسل من من الحجامة ومن غسل

الميت هذا هو الذي في في الكلام - 00:12:02

ابن القيم رحمه الله ايضا نقل كلام ابي داود كما نقل المنذرين قال ابن القيم نقل عن الامام احمد انه قال في رواية ابي داود حديث

مصعب هذا ضعيف يعني حديث عائشة - 00:12:25

وقال الترمذي قال البخاري حيث عائشة في هذا الباب ليس بذاك وقال ابن منذر ليس في هذا حديث يثبت وقال الامام احد وحديث

ابي هريرة موقوف وسيأتي دعوة الحديث اللي بعده احسن الله اليكم - 00:12:39

حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن ابي فديك قال حدثني ابن ابي ذئب عن القاسم ابن عباس عن عمرو بن عمير عن ابي هريرة

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ - 00:12:54

نعم حدثنا حامد بن يحيى عن سفيان عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن اسحاق مولى زائدة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي

صلى الله عليه وسلم بمعناه بمعناها حديث عمرو بن عمير - 00:13:13

حديث عمرو بن عوير من غسل الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ وهذا ايضا السند الثاني بمعنى هذا الحديث يعلم غسل

الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ نام قال ابو داود احسن الله اليكم قال ابو داود هذا منسوخ سمعت احمد بن حنبل سئل عن

عن الغسل من قال ابو داود هذا - 00:13:32

احسن الله اليكم وسمعت نعم احسن الله اليكم. قال ابو داود هذا منسوخ سمعت احمد بن حنبل انك ما عندك واو لا قال ابو داود

هذا منسوخ وسمعت احمد بن حنبل سئل عن الغسل من غسل الميت فقال - 00:13:55

ليجزئه الوضوء. قال ابو داود ادخل ابو صالح بينه وبين ابي هريرة في هذا الحديث اسحاق مولى زائدة وحديث مصعبا ضعيف.

مصاب. احسن اليكم. وحديث مصعب ضعيف فيه خصال ليس العمل عليه. نعم - 00:14:14

هذا اللي ذكره مؤلف رحمه الله حديث مصعب هو الحديث الاول الحديث الاول حديث عائشة هو حد مصاب بن شيبه كان يغتسل

من اربع من الجنابة ويوم الجمعة وهو من الحجامة وغسل الميت - 00:14:33

والحديث الثاني حديث ابي هريرة من غسل الماء الميت فليغتسل ومن حمله فليتوضأ العلماء عليه قال الخطابي لا اعلم احدا من

الفقهاء يوجب الاغتسال على من غسل الميت ولا الوضوء من حمله - 00:14:52

الخطاب لا اعلم احد من الفقهاء يوجب الاغتسال على مغسل الميت ولا الوضوء من حمله ويشبه ان يكون الامر في ذلك على

الاستحباب وقد يحتمل ان يكون المعنى فيه ان غاسل الميت - 00:15:12

لا يكاد يأمل ان يصيبه نضح من رشاش الغسل وربما كان على بدن الميت نجاسة فاذا اصابه نضح وهو لا يعلم مكانه الذي عليه غسل

جميع بدنه ليكون الماء قد اتى على الموضع الذي اصابه النجس من يديه - 00:15:27

وقوله من حملة فليتوضأ قد قيل في معناه اي ليكون على وضوء ليتهاي له الصلاة على الميت والله اعلم قالوا في اسناد الحديث مقال قاله الخطابي المنذري والحديث اخرجه الترمذي وابن ماجة من حديث سهيل ابن ابي صالح - [00:15:49](#)

عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غسل ميتا فليغتسل ولفظ الترمذي من غسل من غسله الغسل من غسله الغسل - [00:16:08](#)

ومن حملة الوضوء يعني الميت وقال الترمذي حديث حسن وقد روح ايضا من حديث حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه في اسناده من لا يحتج به قال وقد اختلف في اسناد هذا الحديث خلافا كثيرا - [00:16:22](#)

وقال احمد بن حنبل وعلي بن المدين لا يصح في هذا الباب شيء وقال محمد بن يحيى لا اعلم من غسل ميتا فليغتسل حديثا ثابتا ولو ثبت لزم استعماله. وقال الشافعي في البوطي ان صح الحديث قلت بوجوبه - [00:16:39](#)

ذكر المؤلف ابو داوود السند الثاني عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن اسحاق مولى زائدة وقال بمعناه عن ابي هريرة عن النبي قال هذا منسوخ المصلي فيقول هذا المنسوخ وسمعت احمد بن حنبل وسئل عن الغسل - [00:16:57](#)

من غسل الميت فقال يجزيه الوضوء قولوا بمعناها الحديث السابق قولوها الغسل وغسل الميت منسوخ يقول ابو داوود قال حافظ التلخيص ويدلها رواه البيهقي على الحاكم عن ابي علي الحافظ عن ابي العباس الهمداني - [00:17:22](#)

الحافظ قال حدثنا ابو شيبه قال حدثنا خالد بن مخرج عن سليمان ابن عن امر عن عمرو عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس عليكم - [00:17:47](#)

بغسل ميتكم غسل اذا غسلتموه ان ميتكم يموت طاهرا وليس بنجس فحسبكم ان تغسلوا ايديكم طالبة يهدي او قال بيهقي هذا ضعيف والحمل فيه على ابي شيبه تكلم ايضا على هذا قال - [00:17:58](#)

قال الحافظ ايضا في في الترخيص حديث من غسل ميتا بلغ فسرره وهو احمد والبيهقي من رواية ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة بهذا وزاد ومن حملة فليتوضأ - [00:18:20](#)

وصالح ضعيف ورواه البزار من رواية العلاء عن ابيه من رواية محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان من رواية البحر البكراوي عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة كلهم عن ابي هريرة رضي الله عنه يرحمك الله - [00:18:34](#)

وقال ابن منذر قال رواه الترمذي وذكر له طرقا وقال البخاري الاشبه انه موقوف وقال علي واحمد لا يصح في هذا الباب شيء نقله الترمذي عن البخاري عنهما وقال الذهري - [00:18:55](#)

لا اعلم فيه حديثا ثابتا ولو ثبت للزنا استعماله وقال المنذر ليس في الباب حديث يثبت وقال المبيحات في العلل على ابيها وعلى عن القاسم ابن عباس عن العمير ثم قال قوله وقوله عن المقبل اصح - [00:19:19](#)

قال الرافعي لم يصح هذا الحديث لم يصح علماءها الحديث في هذا الباب شيئا مرفوعا وذكر ايضا الحافظ قال قد حسنه الترمذي وصححه ابن حبان وله طريق اخرى من حديث الزهري عن سعيد المسيب عن ابي هريرة رفعه من غسل ميتا فليغتسل ذكره الدار قطني - [00:19:42](#)

وقال الحافظ رواة موثقون قال ابن دقيق العيد في الامام حاصل ما يعتل به وجهان احدهما من جهة الرجال ولا يخلو اسناده اسناد منهما منها من متكلم فيه. ثم ذكر ما معناه ان احسنها رواية سهيل - [00:20:05](#)

عن ابيه عن ابي هريرة قال وهي معلولة وان صحها ابن حبان وابن حزم فقد رواه سفيان عن سهيل عن ابيه عن اسحاق مولى مولى زائدة عن ابي هريرة قال حافظ اسحاق مولى زائدة اخرجه مسلم فينبغي ان يصح الحديث - [00:20:23](#)

وقال ابن دقيق العيد واما رواية محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة باسناد حسن الا ان الحفاظ من اصحاب محمد بن عمرو رواه موقوفا قالوا وفي الجملة وبكثرة طرقة - [00:20:39](#)

اسوء احواله ان يكون حسنا تنكار نووي على الترمذي تحصيله معارض اذ قال الذهبي في مختصر البيهقي طرق هذا الحديث اقوى من عدة احاديث بها الفقهاء ولم يعلوها بالوقف بل قدموا رواية الرفع انتهى - [00:20:54](#)

ابن القيم رحمه الله ايضا تكلم على هذا واطالت كلام ابن القيم رحمه الله عندك قال الحافظ شمس الدين ابن القيم رحمه الله وقال

الامام احمد في رواية ابي داود - [00:21:11](#)

حديث مصعب هذا ضعيف الحديث الاول هذا نعم. يعني حديث عائشة وقال الترمذي قال البخاري حديث عائشة في هذا الباب ليس بداء ليس بذاك وقال ابن المنذر ليس في هذا الحديث ليس في هذا ليس في هذا حديث يثبت. وقال الامام احمد وحديث ابي هريرة

- [00:21:26](#)

وسأتي. وقال الشافعي في رواية البويطي ان صح الحديث قلت بوجوبه. وقال في رواية الربيع واولى الغسل عندي ان يجب ان يجب بعد غسل الجنابة. الغسل من غسل الميت ولا احب تركه - [00:21:48](#)

في حال ثم ساق الكلام الى ان قال وانما منعني من من ايجاب الغسل من من غسل الميت من غسل الميت ان في اسناده رجال لم اقع رجلا. احسن الله اليكم. ان في اسناده رجلا لم اقع من معرفة من معرفة تثبت حديثه - [00:22:08](#) من عرفة من معرفة تثبت حديثه. السلام عليكم. من معرفة تثبت حديثه الى يومي هذا على ما على ما يقنعه على ما يقنعه نعم على ما يقنعه فان وجدت من يقنعه من معرفة من معرفة تثبت - [00:22:31](#)

اوجبه واوجب الوضوء من مس الميت مفضيا اليه. فانهما في حديث واحد. وقال في غير هذه الرواية رواية وانما لم يقوى عندي انه يروى عن سهيل ابن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة. ويدخل بعض - [00:22:51](#)

ويدخل بعض الحفاظ بين ابي صالح وبين ابي هريرة اسحاق مولى زائدة. قيل ان ابا قيل ان ابا لم يسمعه من ابي هريرة وليس معرفتي باسحاق مولى زائدة مثل معرفتي بابي صالح. ولعله ان يكون ثقة. وقد رواه - [00:23:12](#)

مولى التوأمة عن ابي هريرة وقال الامام احمد في رواية ابي داود يجزئه الوضوء. قال ابو داود ادخل ابو صالح بينه وبين ابي هريرة فيه اسحاق مولى زائدة. وقال وحديث مصعب وقال وحديث مصعب ضعيف - [00:23:34](#)

وهذا اخر الكلام وهذا اخر كلامه وفي الحديث له طرق وفي الحديث له طرق. وهذا الحديث وهذا الحديث له عدة طرق احدها احدها نعم. احدها سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة الثاني سهيل ابن ابي سهيل عن ابيه عن - [00:23:56](#) اسحاق مولى زائدة عن ابي هريرة الثالث عن يحيى ابن ابي كثير عن اسحاق عن ابي هريرة. الرابع عن يحيى عن ابي اسحاق عن ابي هريرة الخامس عن عن يحيى عن رجل من بني ليث عن ابي اسحاق عن ابي هريرة. السادس عن معمر عن ابي اسحاق عن ابي عن ابيه عن حذيفة - [00:24:20](#)

السابع عن ابي صالح عن ابي سعيد الثامن عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة مرفوعا وموقوفا. قال البيهقي رحمه الله والموقوف اصح التاسع زهير بن محمد عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة مرفوعا. العاشر عمرو بن عمرو بن عمير - [00:24:43](#) عن ابي هريرة مرفوعا الحادي عشر صالح مولى التوأمة عن ابي هريرة مرفوعا. ذكره ذكره البيهقي ذكره. ذكره البيهقي وقال انما يصح هذا الحديث عن ابي هريرة موقوفا. وهذه الطرق تدل على ان الحديث محفوظ - [00:25:05](#) فقد روى ابو داود عن علي ابن ابي طالب ان من تجهيزه اباه وموارته قال البيهقي وروينا ترك وروينا احسن الله اليكم. قال البيهقي وروينا ترك ايجاب الغسل منه عن ابن عباس في اصح رواية - [00:25:25](#)

ايتين عنه وعن ابن عمر وعائشة وروينا ايضا عن سعد بن ابي وقاص وعبد الله بن مسعود وانس بن مالك هذا اخر كلامه وهذه المسألة فيها ثلاثة مذاهب اه احدها احدها احسن الله اليكم احدها ان الغسل لا يجب على غاسل الميت وهذا قول الاكثرين والثاني - [00:25:43](#)

انه يجب وهذا اختيار الجوزجان ويروى عن ابن المسيب الجوزي جانه احسن الله اليكم وهذا اختيار الجوزجاني ويروى عن ابن المسيب وابن سيرين والزهري وهو قول ابي هريرة ويروى عن علي - [00:26:07](#)

الثالث وجوبه من غسل وجوبه من غسل الليل. والثالث وجوبه من غسل الميت الكافر دون المسلم. وهو رواية عن الامام احمد لحديث في حديث علي ان النبي صلى الله عليه وسلم امره بالغسل - [00:26:24](#)

وليس فيه انه وليس فيه انه غسل ابا طالب مع انه من رواية ومع انه من رواية ناجية ابن كعب عنه وناجية لا يعرف لا يعرف احد روى عنه غير ابي اسحاق - [00:26:43](#)

قال ابن المديني قاله قاله ابن المديني وغيره ومن غسل ميتا فليغتسل ولفظ الترمذي من غسل من ولفظ الترمذي من غسله ثلاثة انت هذا كلام ابن القيم انت كده مقارنة - [00:27:00](#)

تعالى على كل حال هذا للحديث عن الحديثان في هذه الاحاديث كلها كما سمعتم ضعيفة واقوال العلماء ذكر ابن القيم الثلاثة الجمهور على انه لا يجب الغسل. في قول لبعض انه يجب الغسل - [00:27:22](#)

والثالث انه يجب غسل الكافر والخطاب يذكر ان ان الاقرب انه يكون الامر على الاستحباب قالوا يشبه ان يكون الامر فيه الاستحباب وقال انه يحتمل الامر بغسل الميت من باب - [00:27:38](#)

من باب تطهير البدن مما قد يصيبه من باب احتياطي عليه وكذلك ايضا ذكر بعضهم انه مستحب وان يسحب بعضهم ذكر انه يستحب الوضوء فقط دون الغسل قال عادك عاد تكلم عليه بعد الكلام الطويل هذا ها؟ قال في الحديث الاول احسن الله اليك اسناده ضعيف لضعف مصعب بن شيبة - [00:27:59](#)

وهو مكرر الحديث برقم ثلاث مئة وثمانية واربعين هنا احسن الله اليك في الجزء الاول ذكر التخريج عليه وقال اه اسناده قال هنا احسن الله اليك آ اسناده ضعيف لضعف مصعب ابن شيبة وقد ظعف حديثه هذا المصنف فيما سيأتي باثره مكررا. وعده الذهبي في الميزان - [00:28:32](#)

من مناكيره وباقي رجاله ثقات زكريا ابن زائدة. واخرجه ابن ابي شيبة واحمد وابن خزيمة والدارقطني والعقيلي بترجمة مصعب بن شيبة من الضعفاء والحاكم والبيهقي والخطيب في موضع في موضع اوهام الجمع والتفريق - [00:29:02](#) والبعثي في شرح السنة من طريق من طريقين عن مصعب ابن شيبة بهذا الاسناد وقالت دارقطني مصعب بن ابي شيبة ليس بالقوي ولا بالحافظ وسيأتي مكررا وقال المصنف هناك حديث مصعب ضعيف فيه خصال ليس العمل عليها وفي باب الغسل من من الحمامة عن عبد - [00:29:23](#)

ابن عباس وعبدالله ابن عمرو ابن العاص موقوفا عند ابن ابي شيبة. وفي باب الغسل من غسل الميت حديث ابي هريرة الاتي وقد روي مرفوعا وموقوفا وانظروا الكلام عليه هناك - [00:29:43](#)

ثم تكلم احسن الله عملك الحديث الاخر قال اسناده ضعيف لضعفي لجهالة عمرو ابن عمير وقد روي الحديث من وجوه اخرى عن ابي هريرة منها الطريق الاتي عند المصنف بعده ولكن اختلف في رفعه الحديث ووقفه. فمن - [00:29:57](#)

وقفه البخاري وابو حاتم فمن من؟ فممن صح فممن صح وقفه البخاري وابو حاتم والرافعي والبيهقي وممن صح رفعه الترمذي وابن حبان وابن حزم والبعثي الذهبي وابن الملتن وابن دقيق العيد وابن حجر - [00:30:16](#)

وقال احمد وعلي ابن وعلي ابن المديني لا يصح في هذا الباب شيء. وبنحوه قال محمد بن يحيى الذهني وابن المنذر ابن القطان الفاسي والنووي وقال عبد الحق الاشبيلي في احكامه الوسطى اختلف في اسناده هذا الحديث باسناد هذا الحديث - [00:30:38](#)

وقال الامام الشافعي ان صح قلت به انظر شرح السنة للبعثي وبيان الوهم والايهام لابن القطان والبدر المنير لابن الملتن والتلخيص الحبير لابن حجر. واخرجه ابن حزم في المحلى والبيهقي من طريق ابن ابي ذئب بهذا الاسناد. وانظر ما - [00:30:58](#)

وانظر تفصيل طرقه وشواهد والكلام عنها في في مسند احمد والبدر المنير لابن الملتن. قال البغوي في شرح السنة اختلف اهل العلم في الغسل في الغسل من غسل الميت. فذهب بعضهم الى وجوبه. وذهب اكثرهم الى انه غير واجب. قال البغوي قال - [00:31:18](#)

البغوي في شرح السنة. هم. واختلف اهل العلم في الغسل من غسل الميت. هم. فذهب بعضهم الى وجوبه. وذهب اكثرهم الى انه غير واجب قال ابن عمر وابن عباس ليس على غاسل الميت غسل - [00:31:38](#)

وروي عن عبد الله ابن ابي بكير عن اسماء بنت عميس عن رواه وروي عن عبد الله ابن ابي بكر. نعم. عن اسماء بنت بنت عميس اي نعم هذا الحديث اللي كنت اقله حنا. نعم. انها لما غسلته في يوم بارد غسلته ابا بكر. نعم. خرجت الى الناس والصحابة وقالت هل

علي غسل؟ قالوا لا - 00:31:52

هذا نعم غسلت ابا بكر حين توفي فسألت من حضرها من المهاجرين فقالت اني صائمة وهذا يوم شديد البرد فهل علي غسل قالوا لا وهو في الموطأ وسنده منقطع وقال الشافعي يستحب له الغسل ولا يجب - 00:32:13

وقلنا يؤيدوا حمل هذا وقال مالك والشافعي احسن الله عملك. وقال مالك والشافعي يستحب له الغسل ولا يجب. قلنا ويؤيد قول من حمل الامر في الحديث على الاستحباب ما رواه الخطيب في ترجمته محمد بن عبدالله المخرمي في تاريخه من طريق عبدالله ابن ابن - 00:32:34

الامام احمد قال قال لي ابي كتبت حديث عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كنا نغسل الميت فما فمن من يغتسل ومنا من لا يغتسل قلت لا. قال في ذلك جانب شاب يقال له محمد بن عبدالله يحدث به عن ابي - 00:32:55

هشام المخزومي عن وهيب فاكتب عنه واسناده صحيح كما قال الحافظ في التلخيص والحديث اخرجه الدارقطني بيهقي واخرج الحاكم والبيهقي من حديث ابن عباس ليس عليكم غسل في ليس عليكم في غسل ميتكم غسل اذا - 00:33:15

ارسلتموه فان ميتكم ليس بنجس. ولذكرتموه احسنتم. وايضا كذلك تركنا شيء اعرف الحل والحديث بولاية في هذا الشيء ولكن حملة على الاستحباب له وجه قد قال ان الاستحباب انه يستحب ولا يجب والا - 00:33:35

ولعل الحكمة من يعني الغتسال استحباب الغتسال انه ان غسل الميت يحصل له بعض يعني التأثير من رؤية الميت فيكون الغسل فيه يكسبه نشاطا وقوة والحنابلة عندهم انهم من من نواقض الوضوء - 00:33:55

ولذا ذكر الشيخ محمد رحمه الله في شروط الصلاة قال لو اخذ الرؤية ثمانية وذكر منها اصل ميت ما يجي يعلم ان نواقض الوضوء انا اوجب الوضوء ومن العلماء من قال ايضا اليس من النواقض البخاري وجماعة تكلموا في النواقض - 00:34:20

واطالوا في هذا المقصود ان القرب بيده مستحب يعني له وجه. اما القول بالوجوب فلا يصح الحديث لا يصح بقي الان الاستحباب له وجه وكذلك الوضوء ايضا كذلك مع وجوب الوضوء محل نظره ويحتاج الى ايضا - 00:34:42

مزيد من مراجعة الحديث وكلام الفقهاء وفي المغني وفي غيره في في ايجاد الوضوء بايجاد الوضوء واو واما الغسل فالاقرب كما هو من مذهب الجمهور انه لا لا يجب. نعم - 00:35:02

قال ابن ماجة الشيخ الالباني اه يلا. في حديث حضرة عن ابي هريرة. ايه ايه ولا من غسله الغسل ومن حبيبه اه طيب وش تنبض من هذا الوجوب؟ ما ذكر شيء - 00:35:19

ها وتقول في صحيح في صحيح ذكر في صحيح ايش؟ فقط حكمه على الاحاديث. هم. صحح حديث ابي هريرة. هم وحديث الترمذي من حملة من غسل الغسل ومن حميد هنا - 00:35:40

اذا صح معناه معناها يلزم التصحيح والقول بالوجوب. نعم هاد الشهر الالباني نعم نعم هو نفسه سواء سلفي صالح يقول ادخل في ابو داوود يقول ادخل ابو صالح بينه وبين عمره في هذا الحديث - 00:35:57

يعني اسحاق مولى زائدة ها له نفس الحديث السابق ها يعني على كل حال هو ده يعني الذي توصل اليه على كل حال اقول له وجه. نقول بالوجوب الاقرب ما قره الجمهور بانه لا يجب الغسل - 00:36:25

وان المستحب الاستحباب له وجه من مجموعة هذه الاحاديث ولعل الحكمة من يكسبه قوة ونشاطا بعد ما يحصل له من التأثير نصف الميت لهذا قول هذا كلام قول لبعض العلماء - 00:36:55

انه يجب غسل الميت دون الكعبة عن الامام احمد استدلوا بها النبي صلى الله عليه وسلم امر عليا بالغسل. انصح هذا لكن لو لم يغسل ابا طالب هذا بالنسبة للغسل ينبغي على الوضوء - 00:37:19

الوضوء هذا كذلك محال الغسل الان فيه المذاهب الثلاثة اقربها قولي فانه لا يجب وقول بانه مستحب قول له وجهة وكان من حملة فليتوضأ كان الحمل فليتوضأ لا يصح لا يصح الوضوء من حملة لكن بغى الوضوء من غسل من تغسيل الميت - 00:37:37

هذا هو قول لبعض اهل العلم لا الى نظرها مراجعة كلام الفقهاء وجمع بين بين الدالة الواردة في ذلك نعم سم باب في تقبيل الميت ها

ايه عماد اه في اوله حدثنا حماد ابن يحيى. في نسخة حامد. الحامد. نتكلم عليه - [00:38:00](#)

ها حامد بن يحيى عندك حماد يراجع حمل الاحياء عندك وش عندكم حماد الحمد حامد هنا في حماد مم احسن الله اليك يراجع نعم
سم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد - [00:38:37](#)

وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم صلي وسلم. اللهم اغفر لشيخنا وللحاضرين والمستمعين قال الامام الحافظ ابن خزيمة رحمه الله
تعالى في كتابه الصحيح جماع ابواب الصوم في السفر باب باب التغليظ في ترك سنة النبي صلى الله عليه وسلم في البغل غدا ان
شاء الله - [00:39:05](#)

الغسل والوضوء ها اسأل الله عملك خطأ الشيخ الالباني في تصحيح الحديث ها الحديث الذي بعده قال واخطأ الشيخ الالباني رحمه
الله تعالى عليه في الجنائز صفحة واحد وعشرين فجعله شاهدا لحديث عائشة السابقة وحسنه مع العلم ان فيه العلة التي في حديث
عائشة - [00:39:33](#)

وهذا اسناد ضعيف لضعف عاصم ابن عبيد الله واخطأ الشيخ الالباني رحمه الله في الجنائز صفحة واحد فجعله شاهدا لحديث عائشة
وحسنه مع العلم ان فيه العلة التي في حديث عائشة - [00:40:01](#)

يحتاج يحتاج الى تعتمد تخطئة يحتاج الى التأكد من التخطيطات رحمه الله ها؟ ايه نعم هو الحديث اللي بعده لكنه ذكره في حديث
ابي هريرة. نعم ها اه هل سيأتي في الباب الذي بعد هذا؟ اي نعم لكنه نفس العلة التي في الحديث اللي قبله اللي هو عبد الله بن
مصعب احسن الله اليه. ايه - [00:40:18](#)

لا يأتي غدا ان شاء الله شوف قال الامام ابن خزيمة رحمه الله تعالى جماع ابواب الصوم في السفر باب التغليظ في ترك سنة النبي
صلى الله عليه وسلم رغبة عنها. الله اكبر - [00:40:46](#)

وجائز ان يسمى تارك السنة عاصيا اذا تركها رغبة عنها. باب التغليظ باب التغليظ في ترك سنة النبي صلى الله عليه وسلم رغبة عنها
نعم بهذا القيد رغبة العهد يغلظ عليه نعم - [00:41:05](#)

وجائز ان يسمى تارك السن تارك السنة عاصيا اذا ترك رغبة عنها. لا ان يتركها اذ الترك غير معصية وفعلها فضيلة يعني اذا تركها من
غير من ارادة العناء بالسنة غير الواجبة يعني - [00:41:23](#)

المستحبات اذا تركها ولا يضر لكن اذا تراها رغبة عنها هذا هو اللي يغلظ عليه باب التغليظ باب التغليظ في ترك سنة النبي صلى الله
عليه وسلم رغبة عنها. نعم - [00:41:46](#)

وجائز ان يسمى تارك السنة عاصيا اذا تركها رغبة عنها. لا ان يتركها اذ الترك غير معصية وفعلها فضيلة. نعم حدثنا الوليد بن حدثنا
محمد بن محمد بن الوليد قال حدثنا محمد بن جعفر - [00:42:05](#)

قال حدثنا شعبة عن حصين عن مجاهد عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رغب عن سنتي
فليس مني ايه هذا في الصحيح قال نعم قال احسن الله اليك جزء من الحديث في الصحيحين نعم - [00:42:29](#)

قال خرج قال حديث صحيح ورد هذا الحديث بنفس الاسناد والمتن عن عبد الله ابن عمرو عن عبدالله بن عمر كذلك ولم نعثر لطريق
اخرى عن ابن عمر عند ابن خزيمة والله اعلم - [00:42:54](#)

عند غير ابن خزيمة والله اعلم قال هذا الحديث الصحيح. مم ثم قال ورد هذا الحديث بنفس الاسناد والمتن برقم عن عبد الله ابن
عمر وبرقم عن عبد الله ابن عمر سبق في صحيح ابن خزيمة نعم - [00:43:18](#)

ولم نعثر لطريق اخرى عن ابن عمر عند ابن خزيمة عند غير ابن خزيمة والله اعلم. هم وهذا عام ربما الحديث فيه عموم لان من ترك
السنة ولو كانت غير واجبة رغبة عنها - [00:43:45](#)

فانه لا يجوز وقد يسمى عاصيا اما اذا تركها لا رغبة عنها هذا لا يطره ترك الافضل رغبة يعني لا يريد ها ولا يقبلها ذلك نعم
ثم ذكر رحمه الله تعالى باب ذكر اسقاط فرض الصوم عن المسافر - [00:44:04](#)

اذ هو مباح له الفطر في السفر على ان يصوم في الحضر من ايام اخر باب باب اسقاطه. باب ذكر اسقاط فرض الصوم عن المسافر اذ

هو مباح له الفطر في السفر على ان يصوم في الحضر من ايام اخر - [00:44:40](#)

كما ان الفضل ساقط عنه لا تجب عليه اعادته. نعم الاصل في هذا قول الله تعالى فمن كان منكم رضا او على سفر فعدة من ايام اخر والصواب الذي عليه الجمهور انها - [00:45:01](#)

انه يجوز الصوم في السفر ويجوز الفطر ولكن اذا شق عليه الصوم سوا فانه مكروه يكره في حقه سواء كان فظلا او نفلا واذا لم يشق فانه يصوم صوما او نفران - [00:45:19](#)

قوما او نفلا اما ما ذهب اليه بعض الطائفة من الظاهرية انه لا يجوز صوم السفر فهذا ضعيف قال النصوص نعم قال الله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر. نعم. قال ابو بكر رحمه الله - [00:45:35](#)

الله قبر انس بن مالك القشيري خريته بعد في اباحة الفطر في رمضان للحامل والمرضع باب ذكر البيان ان قال فيه قال خبر ايش؟ نعم. قال ابو بكر رحمه الله. نعم. خبر انس بن مالك القشيري - [00:46:03](#)

قضيته بعد في اباحة الفطر في رمضان للحامل والمرضع. ان سيأتي نعم باب ذكر البيان ان الفطر علق عليه الحاشد اه لم يعلق عليه حديث ايه في الحامل بالحامل والمرضع - [00:46:26](#)

قل ايش وانس ابن مالك وهو غير الانصاري خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم. مم. كما سيبينه المؤلف رحمه الله تعالى. هذا وقال آ كذلك في الحديث بنفس جسد ثاني قال اسأله ضعيف لعنعة ابي قلابة وهو مذكور بالتدليس - [00:46:59](#)

وقدمت الرواية السابقة ان بينهما قريبا لانس ابن مالك لانس ابن مالك لكن الحديث قوي بالطريق الذي بعده نعم نسأل الله ان يكفينا الحامل والمرثة رواه ابو داوود ايضا اذا خفتا على انفسها واطعمتها عن كل يوم مسكينا. نعم - [00:47:21](#)

يمكن الواحد يأتي نعم ثم ذكر رحمه باب ذكر البيان ان الفطر في السفر رخصة لا ان لا ان حتما عليه ان يفطر ثم ايش؟ باب ذكر البيان ان الفطر في السفر يخصى. نعم. لا ان حتما عليه ان يفطر. نعم يعني مخير - [00:47:44](#)

ليس الزام ان يفطر بل هو مخير بين الصيام والفطر اذا لم يشق عليه نعم حدثنا يونس ابن عبدالاعلى قال حدثنا عبد الله ابن وهب حاء واخبرني ابن عبدالحكم ان ابن وهب اخبرهم - [00:48:06](#)

قال اخبرني ابن الحارث عن ابي الاسود عن عروة ابن الزبير عن ابي عن ابي مرواح عن حمزة بن عمرو الاسلمي. كذا المرواح؟ عن ابي مرواح عن ابي عن ابي مرواح - [00:48:27](#)

مرواح الالف بعد الراء نعم مرواح عن ابي مرواح عن عن حمزة بن عمرو الاسلمي رضي الله عنه انه قال يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر - [00:48:47](#)

هل علي جناح؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي هي رخصة من الله فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه قال وفي خبر محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان في صحيح مسلم الحديث قال اخرجه مسلم نعم - [00:49:06](#)

ومن معه والنسائي وفي الكبرى لهو الطبري في تفسيره والطحاوي في شرح معنى الاثار والطبراني في الكبير والدارقطني والبيهقي عن طريق ابي مرواح مراوحات هذا الحديث رحمك الله. احسن الله اليك - [00:49:29](#)

قال حدثنا يونس ابن عبدالاعلى قال حدثنا عبد الله بن وهب حاء واخبرني ابن عبدالحكم ان ابن وهب اخبرهم ها عبد الحكم واخبرني ابن عبدالحكم نعم نعم قال في الحاشية - [00:49:52](#)

وفي نسخة عبد الحكم ولعله محمد ابن عبد الله ابن عبد الحكم. والله اعلم واخبرني ابن عبدالحكم ان ابن وهب اخبرهم قال اخبرني ابن الحارث عن ابي الاسود عن عروة ابن الزبير عن ابي - [00:50:16](#)

مرواح عن حمزة بن عمرو الاسلمي انه قال رضي الله عنه يا رسول الله اجد بي قوة على الصيام في السفر قال علي جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي. هي رخصة من الله فمن اخذ بها فحسن - [00:50:38](#)

ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه. نعم وهذا صريح في انه مخير. على الظاهرية لانه يقول لا يجوز الصوم في السفر. في طائفة الله يقول لا يجوز ولو صام في السفر وجب عليه القضاء - [00:51:02](#)

وقالوا يدل على ذلك ظاهر الآية فمن كان من فرعون فعدة بني ادم لكن الجمهور قالوا التقدير فافطر فعليه عدة من ايام اخر اذا افطر والحديث صريح في انه مخير. والنبي صلى الله عليه وسلم - [00:51:18](#)

مبين الله تعالى لتبيين للناس ما نزل اليهم نعم نعم قال وفي جاء الحديث حمزة ابن عمرو الاسلمي فقال الصوم في السفر وكان كثير الصيام في لفظ اخر نعم قال ابن خزيمة وفي خبر محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان تخرج هنا بقى خرج ما ذكر البخاري - [00:51:34](#)

يمكن اللفظ الاصل كان مقصر باللفظ الاخر. نعم قال وفي خبر محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي فعليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها - [00:52:08](#)

وفي خبر ايش قال وفي خبر محمد ابن عبد الرحمن ابن ثوبان. نعم عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم فعليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها. نعم تخريجه - [00:52:32](#)

اه كما قال مسلم نسل للتخريج الاول هو نفس تكملة للحديث. ها؟ عليكم. نعم. هود اما قال وفي خبر محمد لم يعلق عليه الاخير هو في نعم الخير عليكم فاقبلوها. نعم - [00:52:58](#)

ما علق عليها يعني استدل بعموم. نعم. بعموم الحديث على ان الفطر رخصة فيجوز يعني هذا بعمومه على ان على ان فطر رخصة فيجوز واذا كان يجوز معناه انه انه يجوز للطرف الاخر وهو الصوم - [00:53:17](#)

بيجوا الصوم ويجد الفطر ثم قال رحمه الله تعالى باب استحباب الفطر في السفر في رمضان لقبول رخصة الله التي رخص لعباده المؤمنين. بركة. سم نعم في حديث ان الله يحب ان - [00:53:42](#)

تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معاصيه ايه نعم اه نص الرخصة؟ نعم قد تكون نعم رخصة بعض الفقهاء وهناك ايضا من يرى عدم الجمع كما وهو يرى عدم الجمع ايضا في - [00:54:07](#)

في المطر مطلقة نعم والذين اجازوا قيده بان يكون المطر قوي يخوض في المياه ويؤدي او يكون العلماء قال لا لا يجمع وانما يصلى في الرحال. نعم نعم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:54:28](#)

اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه ولمشايخه ولنا ولوالدينا. امين. وللمستمعين والمسلمين يا رب العالمين امين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزد علما يا رب العالمين. قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في العقيدة - [00:54:59](#)

الواسطية قوله سبحانه ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين وقوله عن ابليس فبعزتك لاغوينهم اجمعين قال الشيخ محمد بن خليل هراس رحمه الله تعالى واما قوله تعالى ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين منين - [00:55:19](#)

فقد نزلت في شأن عبدالله بن ابي بن سلول رئيس المنافقين وكان في بعض الغزوات قد اقسام ليخرجن رسول الله صلى الله عليه وسلم هو واصحابه من المدينة كما قال الله عنهم انهم قالوا المدينة يقولون الى المدينة ليخرجن العز من الازل - [00:55:45](#)

قال الله رضي عليه ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون. نعم فنزل قوله تعالى يقولون لئن رجعنا الى المدينة ليخرجن الاعز منها الازل يقصد بلا عز قبحه الله نفسه واصحابه - [00:56:08](#)

ويقصد بلادا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين فرد الله عز وجل عليه بقوله ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين ولكن المنافقين يعلمون وكان له ابن اسمه عبد الله - [00:56:27](#)

وعلى اسمه عبد الله بن عبد الله من خيار المؤمنين ومن اصلحهم ولما قال ذلك اتى ابوه ليدخل المدينة وقف قال والله لا تدخل حتى تكون الازل ورسول الله هو الاعز - [00:56:47](#)

رضي الله عنه وقال جاء ما يدل على انه قال للنبي يا رسول الله ان اردت قتله فمر لي على فلا نبقيها ونستبقيها ونستصلحها كما قال يراجع مقصودا ان له ابن من خيار المؤمنين اسمه عبد الله بن عبدالله بن ابي - [00:57:05](#)

لا بأس ان يسمى الانسان على نفسه لكن يعني للاشتباه يعني خوفا من الاشتباه والا فلا بأس كان عبد الله ابن عمر له ابن احدهما عبد الله والثاني عبيد الله - [00:57:30](#)

نعم ها؟ يمنعون الان التسمية على على الاب. الا ان يكون ميت فقط. اما في اسمه التسجيل يمنعون ان يسجل الرجل ابنه عليه. ايه.
من باب خوفا من الاشتباه في هذا الزمان جائز - [00:57:49](#)

لكن في الامور سابقا الامور سهلة ومبسطة ما تعقلت الامور مثل الان احسن الله اليك والعزة صفة اثبتها الله عز وجل لنفسه قال
تعالى وهو العزيز الحكيم قال تعالى وكان الله قويا عزيزا - [00:58:13](#)

واقسم الله بها سبحانه كما في حديث الشفاعة وعزتي وكبريائي وعظمتي لآخرجن منها من قال لا اله الا الله واخبر عن ابليس انه قال
فبعزتك لاغوينهم اجمعين الا عبادك منهم المخلصين - [00:58:36](#)

وفي صحيح البخاري وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه. صفة من صفات الله تعالى ولله العزة ولرسوله والمؤمنين قال فبعزتك عن
ابليس قالوا بعزتي قسم والله تأخر وعزتي وجلالي لافتته - [00:58:59](#)

بحديث ابي هريرة في قصة الرجل الذي هو اخر اهل النار خروجا واخر اهل الجنة دخولا انه قال وعزتك لا اسألك غيرها اقسم بالعزة
هذا بالشاهد انا احسن الله اليكم - [00:59:21](#)

نعم نعم صفة العزة وكبرياء لله عز وجل وله الكبرياء في السماوات والارض وهو العزيز الحكيم نعم. بارك الله فيك وفي صحيح
البخاري وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه بينما ايوب عليه السلام يغتسل عريانا خر عليه جراد - [00:59:39](#)

من ذهب فجعل يحثي في ثوبه فناداه ربه يا ايوب الم اكن الم اكن اغنيتك عما ترى قال بلى وعزتك ولكن لا غنى لي عن بركتك. نعم
والحديث صحيح البخاري في الصحيح وهذا - [01:00:04](#)

او من آيات الله خر عليه جراد من ذهب جراد من ذهب تعالى يحثو فنده ربه خاص على ما ورد في هذا قال بلى ولكن لا غنى عن
بركة يعني وهذا من البركة - [01:00:25](#)

من البركة قال بلى وعزتك. نعم احسن الله اليكم وقد جاء في حديث الدعاء الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم لمن كان به وجع
اعوذ بعزتك وقدرتك من شر ما اجد واحاذر. وقد جاء - [01:00:39](#)

وقد جاء في حديث الدعاء الذي علمه النبي صلى الله عليه وسلم لمن كان به وجع. نعم. اعوذ بعزتك اعوذ بعزة الله وقدرته من
شر ما اجد واحاذر. نعم. والعزة تأتي بمعنى الغلبة والقهر - [01:00:58](#)

من عز يعز بضم العين في المضارع. كذلك فات عليه حديث صحيح بقصة الرجل الذي هو اخر اهل النار خروجا واخرها الجنة
دخولا انه يرفع له شجرة بعد الشجرة - [01:01:18](#)

فيخلو الله عن الموائيق الاسر غيره فيقول وعزتك لا لاكون وعزتك فقسم العزة فبعزتك الا وانهم اجمعين والله عن ابليس انه بعزة الله
وقر على ذلك ولله العزة بعزتي وجلالي - [01:01:34](#)

وهذا وقال وعزتك نعم والعزة نعم. احسن الله اليك. والعزة تأتي بمعنى الغلبة والقهر من عز يعز بضم العين في المضارع يقال عزه اذا
غلبه وتأتي بمعنى القوة والصلابة من عز يعز بفتحها. عز يعز - [01:01:57](#)

السلام عليكم ومنه ارض عزاز للصلبة الشديدة. نعم عز يعز القوة والرعة وعز يعزم بعد ايش؟ الصلابة نعم وتأتي بمعنى
وتأتي بمعنى القوة والصلابة من عز يعز بفتحها ومنه ارض عزاز - [01:02:21](#)

للصلبة الشديدة. هم. وتأتي بمعنى علو القدر والامتناع عن الاعداء من عز يعز بكسرهما عزاعس. من عز يعز بكسرهما وهذه المعاني
وتأتي بمعنى احسن الظن وتأتي بمعنى علو القدر والامتناع عن الاعداء - [01:02:49](#)

من عز يعز بكسرهما. عز يعز عزه. من عز يعز بكسرهما. نعم. وله الغلبة وله القوة سبحانه
وتعالى وله وهو له الابتلاء - [01:03:14](#)

يمتلى على غيرها يصيبه بشيء وان يناله شيء من خلقه. نعم احسن ايش نعم من حيث العموم صلاية لكن بالنسبة لله بمعنى القوة
والغلبة بمعنى ايش والاخير معناه عز يعزم بمعنى ايش - [01:03:34](#)

القدر اللي قبلها يا شيخ القوة والصلابة الاخيرة احسن الله اليك نعم تأتي بمعنى علو القدر والامتناع عن الاعداء نعم وقدر السلع

01:04:01 - الاعداء لا يناله احد سبحانه لا يظفره احد من خلقه. هم

القدر والامتلاء والقوة والغلبة وتأتي من جهة اللغة على ايش من القوة والصلابة هذا هذا من معانيه في اللغة لكن بالنسبة لله يصب اه

01:04:17 - سبحانه وتعالى صفتين الامتناع والغلبة نعم

01:04:42 - احسن الله اليكم قال شيخ الاسلام رحمه الله تعالى وقوله تعالى